

معنى الحج والعمرة

عبدالله السعد

الحج هو القصد الحج في اللغة هو القصد الى معظم واما في الاصطلاح فهو القصد الى بيت الله الحرام في وقت مخصوص لاداء اعمال مخصوصة القصد الى بيت الله الحرام في وقت مخصوص - [00:00:00](#)

لاداء اعمال مخصوصة واما الزيارة فهي عفا واما العمرة فهي الزيارة. العمرة هي الزيارة وهي ايضا زيارة بيت الله الحرام لاداء اعمال مخصوصة وتعلمون ان العمرة لا تقيد بوقت بل في كل وقت وحين - [00:00:25](#)

يشفع للانسان ان يأتي بالعمرة بخلاف الحج ولذا قيد الحج نعم قيد بالوقت الحج كما تعلمون هو ركن من اركان الاسلام ويجب في العمر مرة وهذا امر متفق عليه بين المسلمين قاطبة - [00:00:53](#)

وقد جاءت به النصوص كما سوف يأتي واما العمرة فهي ايضا واجبة في العمر مرة على القول الراجح العمرة في وجوبها خلاف بين اهل العلم والصواب انها واجبة مرة واحدة مثل الحج - [00:01:20](#)

ويدل على هذا عدة ادلة اولها من كتاب الله سبحانه وتعالى قال عز وجل واتموا الحج والعمرة لله فامر باتمام الحج والعمرة لله عز وجل ولولا انهما واجبتان لما قال واتموا الحج والعمرة لله - [00:01:45](#)

يعني بعض اهل العلم ناقش في ذلك فقال العمرة لا تجب وانما اذا شرع الانسان فيها فعليه ان يتمها لكن جاء عن جمع من السلف جاء عن ابن عباس وعن - [00:02:15](#)

بعض التابعين انهم استدلوا بهذه الاية على وجوب العمرة نعم وقالوا انها قرينة الحج في كتاب الله سبحانه وتعالى ويؤيد هذا الاستدلال ما جاء في قراءة اصحاب عبد الله ابن مسعود - [00:02:30](#)

وقصص هذا عنهم كما روى ذلك بن جرير الطبري في كتابه التفسير بدل واتموا واقيموا واقيموا الحج والعمرة لله واقيموا فهذا يؤيد الاستدلال بهذه الاية الكريمة نعم واما من السنة النبوية فجاءت عدة احاديث - [00:02:51](#)

ومن هذه الاحاديث هو ما ثبت في الصحيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة ماذا دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة وشبك - [00:03:16](#)

بين اصابعه صلى الله عليه وسلم اذا دل هذا على وجوب العمرة دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة وشبك عليه الصلاة والسلام بين اصابعه. نعم وقد نقل اتفاق الصحابة - [00:03:39](#)

او عدم الخلاف بينهم على وجوب العمرة فثبت عن عمر قال للصبي بن معبد انهما يعني قد فرض على كل انسان الحج والعمرة فعندما قال الصبي اطوع عمر رضي الله تعالى عنه - [00:04:00](#)

المهم ابو محمد ابن حزم في المحلى نقل اتفاق الصحابة او عدم الخلاف بينهم على وجوب العمرة - [00:04:24](#)